الفصل الثاني

العقد الاجتماعي : التاريخ والمفاهيم

المقدمة :

الحالة التي وصل إليها السودان اليوم، تجعلنا نقول أننا في السودان ، لا نجيد قراءة دروس التاريخ، المعاصرة منها والقديمة، وبالتالي نفتقر لقاعدة نموذج تماسك الوحدة. فالصراعات السياسية في السودان، التي قد يعود تاريخ نشأتها إلى عصر الدولة المهدية - ثورة من يسمون أنفسهم بالأشراف - من الشمال النيلي - ضد أنصار المهدي إذ أن أغلبهم من أصول غرب السودان - تواصلت تلك الصراعات منذ ذاك الزمان، مروراً بثورات الجنوب التي بدأت في خمسينات القرن الماضي ضد المركز، والتي انتهت إلى إنشطار الدولة السودانية، ذات البناء الهش، إلى دولتين في العام ٢٠١١م. وبدلاً من أن ينزل هذا الإنشطار على رؤوس السودانيين كالصاعقة، ليتعموا منها دروساً يمكن أن تنجي الدولة من نتائج غير محمودة للصراعات غير العقلانية. لكن آثر الساسة السودانيون أن يزيدوا توسعاً في الصراعات العرقية بشكل عارم، أدت إلى المزيد من الإبادات الجماعية والتطهير العرقي والثقافي. فتوسعت الحرب التي شملت كل أرجاء البلاد، بما فيها المراكز الحضرية، فلم ينج منها حتى الخرطوم عاصمة البلاد. إن عدم إدراكنا ووعينا لمخاطر الإنشطار، الذي طال في المقام الأول المجموعات السكانية، التي تسكن على طول خط التماس بين الدولتين، ثم حكومة دولة الشمال، لفقدها مصدر دخل حيوي - البترول - بل طالت مآلات الإنشطار كل الشعوب السودانية، نتيجة لتفاقم الأزمة الاقتصادية. لذلك فإن عدم التعقل للمخاطر التي تنجم عن الصراعات، فضلاً عن توسع تلك الصراعات بصورة مفزعة، لا محالة، ستؤدي إلى تفتيت بقية الدولة السودانية إلى عدة دول.

في هذا المنحنى، إذا جاز لنا أن نقارن بين حالة السود ن اليوم، بحالات الأمم الأخرى، نجد أن أمم غرب أوروبا وأمريكا الشمالية - على وجه الخصوص - كانت

تعاني من نفس الصراعات التي يعانيها السودانيون في هذا الزمان. إذ تمثلت تلك الصراعات السياسية قبل الحداثة، في التدخل الديني والإقطاعي في حياة الناس عامة. لذلك أيقنت تلك الشعوب، أن حرية الإنسان - كبشر - هي أساس الحياة. فقامت الثورات من أجل حرية الإنسان، وبالتالي عملت هذه الشعوب إلى نبذ العنف بشكل مؤسسي، مما دفعها في أن تحول أوطانها إلى مجتمعات مدنية متحضرة. فالشاهد في الأمر - وبلا أدنى شك - أن الصراع السياسي في السودان جد عظيم، إذ يعمل هذا الصراع المبرمج، إلى عزل السواد الأعظم من الشعوب السودانية، من إنتمائها الوجداني. أي أن نخب الشمال النيلي - القابضة على زمام السلطة - تعمل باستمرار على طمس الإرث الثقافي، للشعوب السودانية المختلفة، فأنتجت هذه السياسات الإقصائية، التخلف الثقافي والتقهقر الإنمائي، لدرجة أن أصبح السودان حالياً، مقارنة مع أية دولة في عالم اليوم، بما في ذلك أفغانستان، تُعد الدولة الوحيدة عالمياً، التي تنمو نمواً سالباً في كل جوانبها، السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وعلينا أن نسأل، هل ثمة حلول في الأفق، يمكن أن تنقذ البلد من الأزمة المفتعلة هذه؟ أو بالأحرى، هل توجد أرضية مشتركة بين الشعوب السودانية، تهديهم إلى إقامة دولة مستقرة؟ أم أن السودانيين لم يصلوا بعد إلى استيعاب قيمة الحرية للإنسان؟

على ضوء دروس الماضي، يتصلب البحث في أمر السودان، أربعة جوانب أساسية:

الجانب الأول، يتعلق بواقع مجتمعات العالم الثالث على العموم، والمجتمع السوداني على وجه الخصوص. تشهد اليوم هذه المجتمعات، دعوة إلى إعادة البناء، وإعادة البناء هذه، لها جوانب مختلفة من الاقتصاد، الاجماع، الثقافة والسياسة، وهي أبعاد تشكل بنية النسق الاجتماعي ككل. وبواعث إعادة البناء كثيرة، وقد تتفاوت من مجتمع لآخر، إلا أنه لا يخلو منها أي من مجتمعات العالم الثالث. ويذكر من هذه الأسباب أو البواعث، صراع القوى المدنية الديمقراطية، ضد الدكتاتوريات العسكرية والنظم التسلطية المستبدة، في أشكالها السياسية المختلفة في العالم عامة، كما هو الحال في المجتمع السوداني. الأمر الظاهر للعيان في السودان هو، العلاقة القائمة بين النظام السياسي والمؤسسات الدينية، وما تفرزه هذه العلاقة، ليس إلا صراعات وانشقاقات دينية في المجتمع بين أتباع الدين الواحد، فضلاً عن تنامي الأصولية الدينية، وهيمنتها

على مؤسسات الدولة السياسية والمدنية والأمنية، وإنغلاقها الثقافي على الماضي، وظهور الأقليات الدينية الحديثة (الشيعة) والعرقية (الجنجويد) وكذا حركات التمرد والحركات الانفصالية. تنتج كل ذلك إغتراب الإنسان في مجتمعه، وحرمانه من الحياة الطبيعية. هذا إلى جانب سيطرة اقتصاد السوق في العالم عامة، وظهور الرأسمالية الطفيلية - منسوبي المؤتمر الوطني مثالاً. لذلك تعاني مجتمعات العالم الثالث، في هذا العصر، حالة من عدم الإستقرار وعدم الإتزان الاقتصادي مما يعمق التناقضات. كل هذه الوقائع مجتمعة، تشكل واقع الكثير من مجتمعات العالم الثالث، فأصبحت الحاجة إلى إعادة البناء فرضاً لا بد منه.

الجانب الثاني، الضرورة تقتضي إلزام إعادة بناء المجتمعات المدنية، لأن الواقع المتهاوي لهذه المجتمعات في ظل النظم التسلطية، وما يلازمها من قهر للحريات، وغياب الديمقراطية والتسامح، وضياع حقوق الإنسان. أضف إلى ذلك، تعمل هذه النظم المستبدة، إلى المحافظة على إعادة إنتاج ثقافة الماضي - الجبهة القومية الإسلامية نموذجاً - مما يجعل، مجتمعات العالم الثالث غير قادرة على التعامل الإيجابي، في التحول نحو النظام العالمي الجديد. فالتعامل أو الحراك المنشود، سوف يلزم شعوب العالم الثالث - السودان خاصة - عاجلاً أم آجلاً إلى إعادة البناء.

الجانب الثالث، يكشف هذا الجانب عن وجه التقارب، بين ما هو حادث في واقع مجتمعات العالم الثالث اليوم، وواقع صراع القوى الاجتماعية في أوروبا في القرن السابع عشر، ذاك الصراع الأوروبي ألزم الأوروبيون بالفعل، العمل على إعادة بناء مجتمعاتهم. لذلك فإن إعادة بناء المجتمعات الأوروبية، والنتائج الإيجابية التي تمخضت عنها، تجعلنا ندرك مدى أهمية البحث عن خيار، يلائم مطالب الشعوب السودانية في إعادة البناء.

الجانب الرابع، يؤكد أهمية البحث في المجتمع المدني. لأن الصورة التي رسمتها الحداثة المبكرة للمجتمع المدني، على أساس «العقد الاجتماعي» و «الفرد الحر المستقل»، عبرت بشكل واضح عن طبيعة المجتمع المدني، بمبادئه ومقولاته الأساسية وقيمه الثقافية وإشكالياته وإمكانيات تجاوزها. كل هذا عبرت عنه الحداثة بشكل متسق متكامل، ولا يتفق مع فلسفات ما قبل الحداثة «بالقانون الطبيعي»، وأصبح نظام

المجتمع وأساسه يرد إلى العالم الاجتماعي[1].

فالبحث في بناء المجتمع السوداني المعافى، هو الذي جعلنا نسرد في الفصول الأولى من هذا الكتاب - بشكل توضيحي - تاريخ نشأة الدولة السودانية الحديثة، وما صاحبها من عدم استقرار ممنهج. إضافة لذلك، تعرضنا بسرد مختصر للمتطلبات الحضارية في العصر الحديث، من نظام ديمقراطي وفيدرالي وانتخابي وحزبي، وكذا فصل المسائل الوجدانية من السياسة، خاصة في الدول ذات التعدد الثقافي كالسودان.

ومواصلة للبحث عن المجتمع المدني، أو الدولة الوطنية، دعنا نعيد هنا مرة أخرى ماهية الدولة. الدولة في العرف الدولي، قد تعني بأنها الجسم الإعتباري الذي يجمع عناصر :

(أ) تجمع بشري.

(ب) إقليم يرتبط به التجمع البشري.

(ج) تحقيق نظام اجتماعي، اقتصادي، سياسي وقانوني يتمسك به التجمع البشري بتحقيقه.

(د) سلطة حاكمة توجه المجتمع. إذاً فالدولة الوطن في معناها الواسع هي تجمع بشري (شعب) مرتبط بإقليم محدد (وطن) يحكمه نظام اجتماعي وسياسي وقانوني (دستور) موجه لمصلحة مشتركة، وتسهر على المحافظة على هذا التجمع، سلطة مزودة بقدرات، تمكنها من فرض النظام، ومعاقبة من يهدد المجتمع بالقوة (السلطة الحاكمة). من منطق العنصر الثاني - أي الإقليم - ندرك بأن الدولة السودانية الحديثة، قد نشأت أول مرة، كصنيعة الاستعمار التركي المصري في العام ١٨٢١م، ولم يكتمل رسم حدود هذه الدولة (بما فيها جمهورية جنوب السودان التي انفصلت في ٩/ ٧/ ٢٠١١م)، إلا في العام ١٩٣٢م في عهد الاستعمار الإنجليزي/ المصري، عندما تمكنت إدارة السودان البريطانية، من أن تبسط سيطرتها التامة، على قبائل الدينكا والنوير

(١) د. فريال حسن خليفة، المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٤م) ص ٩ - ١٠.

والتبوسا في الجنوب[1]. فالدولة السودانية إذاً، هي نتاج لإخضاع الممالك والسلطنات، التي كانت دولاً قائمة بذاتها بقوة السلاح في قطر واحد، ومنذ ذلك الوقت حمل إسم السودان.

حالة الطبيعة عند البشر:

الطبيعة الإنسانية كما يصفها فلاسفة التنوير مثل، توماس هوبز وجون لوك، هي حالة الحق الطبيعي للحرية، وهذا الحق قد يقود إلى حالة الحرب بين الناس، إذا اعتقد كل إنسان بأن له الحق في كل شيء، حسب قدرته لإمتلاك ذات الشيء، بأية وسيلة كانت، لذلك يرى البعض أن حالة الطبيعة، هي الحرية بدون حدود أو قيود، والحرية بهذا لا تفضي إلا إلى الصراعات والحروب. حالة الطبيعة البشرية المطلقة، هي التي أوصلت البشير إلى السلطة، فأصبح مستبداً. وهكذا بحث الفيلسوف الإنجليزي، توماس هوبز (١٥٨٨ – ١٦٧٩م)، أسباب الصراعات والحروب، فوجدها مسنودة بأسباب موضوعية، قائمة في التنظيم الاجتماعي الديني والإقطاعي معاً، ولكنه يرجعها إلى طبيعة البشر، واستعمالهم لحريتهم كحق طبيعي لهم في كل الأشياء. وهو استعمال موجه برغباتهم وعواطفهم، ومن ثم يربط أسباب الصراع بالطبيعة الإنسانية، كما يربطها بالبحث الدائم عن السلطة. لذلك فإن ربط أسباب الصراع بالطبيعة الإنسانية، يدفعنا إلى أن نقول، أن ما توصل إليه توماس هوبز، ليست أسباباً لصراع قوى الواقع الإنجليزي آنذاك فحسب، بل هي أسباب للصراعات من هذا النوع، يتم في كل مكان وزمان، فهي موجودة بوجود الإنسان. وما تجلبه هذه الصراعات على البشر، هو خطر الموت، وحياة البؤس وافتقاد السعادة. لذلك فإن إدراك أسباب الصراع ومخاطره، يفضي بالبشر إلى البحث عن حل، يقبلونه بالاتفاق فيما بينهم جميعاً، للخروج من حالة الحرب. في موقع آخر، يرى الفيلسوف الإنجليزي، جون لوك (١٦٣٢ – ١٧٠٤م)، أن حالة الطبيعة ليست حالة حرب، لأن حالة الطبيعة في نظره، محكومة ومنظمة بقانون الطبيعة. وهو قانون ملزم لكل فرد، والعقل هو الذي يعلم كل البشر الإحتكام إليه، «وللبشر في حالة

(١) http://www.sudanile.com/index.php?option=com_content سلسلة مقالات، د. فيصل عبد الرحمن علي طه، (مسألة جنوب السودان في سياق تاريخي: ١٨٩٩ – ١٩٨٦م.).

الطبيعة حرية تامة في تنظيم أفعالهم والدفاع عن ملكياتهم وأشخصهم على النحو الذي يظنونه مناسباً لهم في داخل حدود قانون الطبيعة بدون السؤال أو الإعتماد على إرادة أي إنسان آخر»[1]. غير أن هوبز لا ينكر أن قانون الطبيعة هو مبدأ السلام، ولكنه يرى أن رغبات البشر وشهواتهم، أشد من إلزام العقل بقانون الطبيعة.

تبدو أن حياة البشر في حالة الطبيعة، كما يصفها هوبز في تحليله، محكومة برغباتهم، والرغبة متجددة باستمرار، فلا يمكن إشباعها مرة واحدة، ولا في لحظة واحدة من الزمان. ولهذا يرغب الإنسان، أن يكون لديه طريق مؤكد إلى الأبد، لتحقيق رغباته المستقبلية. وهذا هو واقع حكام الخرطوم اليوم، إذ هم لا يشبعون أبداً، لذا يواصلون ليل نهار في نهب خيرات البلد، لدرجة أن وصلت بهم حالة الجشع، إلى الشروع في بيع مشروع الجزيرة لجهات أجنبية. على كل حال، فإن كل أفعال البشر الإرادية وميولهم، تتجه إلى تحقيق «حياة البهجة»، وقد يختلفون في طريقة تحقيقها، نظراً إلى إختلاف عواطفهم وإختلاف معرفتهم وآرائهم، إلا أن جميع البشر يرغبون في تحقيقها. ولذلك يقول هوبز، أن «حياة السرور عند البشر ميل عام ورغبة لا تهدأ يستوجب تحقيقها القوة بعد القوة، والسعي إلى القوة لا يتوقف إلا بالموت»[2]. لذلك يبحث الإنسان، عن المزيد من القوة حتى بعد أن يكتسب قوة كافية، للوصول إلى أهدافه. ففي حالة الطبيعة يجد الإنسان نفسه في موقف لا يمكن إطلاقاً أن يتراخى، أو يهدأ أو يستمتع بما اكتسبه بقوته. لذلك يعيش الإنسان في خوف دائم، من أن يسلب الآخرون منه ما يملكه، فيؤدي ذاك الخوف إلى حالة من العنف المتبادل، من جانب كل شخص نحو الآخر. وإذا فكر كل شخص، أن كل شيئ ربما يأخذه منه أي فرد آخر، فكل إنسان لا يمكن إطلاقاً، أن يثق في أي إنسان آخر. لذلك كل شخص سيفكر في أن الشخص الآخر، يخطط دائماً لإيذائه. وبشكل صبيعي في هذه الحالة، من عدم الثقة المتبادلة، سيؤدي إلى تطور بعض من الاتجاهات، المدمرة بين البشر منها طريق المنافسة، وانعدام ثقة الإنسان بالإنسان، وهذا هو الذي يؤدي إلى استخدام القوة والخداع والغواية، ليتغلب الإنسان على كل

(١) د. فريال حسن خليفة، المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٤م).

(٢) نفس المصدر ص ٢٠.

أفراد البشر. حتى لا يرى قوة أخرى عظيمة بما فيها الكفاية لتهديده، وهذا ليس أكثر من مطلب المحافظة على ذاته الخاصة. لذلك نرى أن كثرة التنظيمات السياسية، وكثرة انشطاراتها، التي ابتلى بها السودان، مردها الأساسي، الأطماع في تولي القيادة، والتي تعني لقياداتها الحصول على القوة، لذلك تدخل في المنافسات غير الشريفة لعدم توفر الثقة بين قياداتها.

لذلك تأمين القوة ضروري - حالة التعاقد - ليحرر الإنسان نفسه من حالة الخوف الدائم، التي يسببها له الأذى من الآخرين. وللخروج من هذه الكارثة السياسية، يحتاج السودان وبشكل قطعي إلى دستور قومي، يحدد مؤسسات الدولة التي لم تكتمل حتى اليوم، علماً أن الديمقراطية، لا يمكن ممارستها على أسس سليمة، دون وجود مؤسسات دستورية وسياسية، تمارس الديمقراطية من خلالها. كذلك لا يمكن للتنمية أن تتحقق، في ظل ظروف أمنية غير مواتية، واستقرار سياسي غير مستدام. مثل هذا الدستور، لا بد أن يقام على تعاقد اجتماعي، لعنصر التجمع البشري السوداني (جميع الشعوب السودانية).

تاريخ تطور العقد الاجتماعي:

تاريخياً، تشير بعض الدراسات، إلى أن بداية تطور مفهوم العقد الاجتماعي، كان في القرن الثالث عشر الميلادي، ففي ذلك يذكر أن الصراع بين الملك جون، وعدد من رعاياه (البارونات) في إنجلترا، قد أفضى إلى ثورة مسلحة ضد الملك، وإجباره على توقيع وثيقة الحقوق« ماقنا كارتا Megna Charta » سنة ١٢١٥م[1] ، أي وثيقة الشرعة الكبرى إذ فيها أكره الملك على احترام الأوضاع القائمة، في ظل الدولة الإقطاعية آنذاك. وكان الملك في ذلك الوقت يتمتع بحق الملوك الإلهي، لا يُسأل الملك إلا أمام الله، الذي يستمد منه سلطانه مباشرةً.

هذه الوثيقة كانت بمثابة الأساس، لمبادئ الدستور، فيما يتعلق بحكم الملك ومحدودية نفوذه وسلطته. من هذا المنطلق، يكمن مهام العقد الاجتماعي، في أن يضع المبادئ الأساسية للدستور. وثيقة ماقنا كارتا، والتي يطلق عليها أحياناً، إسم الميثاق

(1)Childs, D. (2012) A Political History of Britain Since 1945, 7th Edition, (Routledge) P 10 -25.

العظيم للحريات، أو وثيقة الشرعة الكبرى، تعتبر من أهم الوثائق القانونية في تاريخ الديمقراطية، فكان له نفوذ على نطاق واسع في العملية التاريخية، التي أدت إلى سيادة القانون الدستوري اليوم. لذلك تمّ في نفس العام توزيع أربع نسخ من هذه الوثيقة، على بلدان العالم، لهذا نقرأ في يومنا هذا، بعض من سمات هذه الوثيقة، في بنود بعض الدساتير، مثل «لن يسلب أي رجل حر أملاكه أو يسجن على يد رجال آخرين مساوين له، إلا إذا خضع لمحكمة عادلة، أو لن نبيع العدالة لأحد، ولن ننكرها على أحد، ولن نؤخرها عن أحد».

لذلك عندما نتفحص أسباب الصراع السياسي، القائم اليوم في السودان، ربما تتشكل لنا رؤية عامة في أنه مجملاً، صراع حول كيفية وضع دستور دائم للبلاد، الذي يؤسس بشكل قطعي حريات الإنسان. وكما وضح لنا في السرد التاريخي السابق، يعتبر السودان دولة لا وجدان لها، لذلك لن يتم وضع حدٍ لهذا الصراع، ما لم يتول أمر حل هذا الصراع المالك نفسه، أي التجمع البشري، الذي يعتبر ركن أساسي للدولة وصاحب السيادة الوطنية، ليمارس حقه بمطلق الحرية في تعاقد اجتماعي، يُتفّق عليه حول ملامح الدستور الأساسية، فالحل إذاً يكمن في العقد الاجتماعي. لأن الدستور هو القانون الأعلى الذي يحدد القواعد الأساسية لشكل الدولة (بسيطة أم مركبة)، ونظام الحكم (ملكي أم جمهوري)، وشكل الحكومة (رئاسية أم برلمانية)، واقتصاد البلد (اقتصاد السوق أم اقتصاد موجه). كما أن الدستور ينظم السلطات العامة، من حيث التكوين والاختصاص، والعلاقات التي بين السلطات، وحدود كل سلطة ، الواجبات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات، ويضع لها الضمانات تجاه السلطة. ويشمل الدستور أيضاً اختصاصات السلطات الثلاث - السلطة التشريعية، القضائية والتنفيذية - وتلتزم به كل القوانين الأدنى مرتبة في الهرم التشريعي، فالقانون يجب أن يكون متوخياً للقواعد الدستورية، وكذلك اللوائح يجب أن تلتزم بالقانون الأعلى منها مرتبة إذا ما كان القانون نفسه متوخياً لقواعد الدستورية.

وفي عبارة واحدة، تكون القوانين واللوائح الغير شرعية، إذا خالفت قاعدة دستورية واردة في الوثيقة الدستورية.

***

مفاهيم العقد الاجتماعي:

نشأ مفهوم العقد الاجتماعي في صورته الحالية، كتطور طبيعي للفكر الفلسفي، الذي كان سائدا في القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلاديين، إذ عمل على وصف الأوضاع السياسية للمجتمعات الأوربية آنذاك، لذلك تم ابتكار نظريات، ساعدت تلك المجتمعات، في الوصول إلى الحلول للأوضاع السياسية والاجتماعية، التي كانت توصف بالعدائية بين الشعوب. فكانت من ضمن تلك الأفكار المتطورة، فكر العقد الاجتماعي، الذي أتى بحلول ناجعة، للصراعات القائمة آنذاك في أوروبا، فهذه الأفكار جعلت من مجتمعات النزاعات، أن تتحول إلى مجتمعات مدنية متحضرة. إن مفهوم العقد الاجتماعي، الذي يعني في معناه العام، إبرام اتفاق بين الناس، الذين جمعتهم رقعة جغرافية محددة، بموجبه يتحدون ويكونون هيئة معنوية، لإدارة الإرادة – التعايش في تجمع محدد – العامة. هم يسمونها دولة، يصبحون رعاياها ومواطنون فيها، يتساوون في الحقوق والواجبات. فالتجربة البشرية، التي مرت في أوروبا، ونتجت عنها مفاهيم إنسانية نبيلة – العقد الاجتماعي في صورته الحالية – يمكن أن تصلح تلك المفاهيم، نموذجاً لعلاج قيِّم للأزمات السياسية في دول العالم الثالث، وفي دولة السودان على وجه الخصوص. فالعقد الاجتماعي، يعمل على تأسيس تربية إنسانية، للأجيال المتتالية، على احترام الإنسان في قيمته البشرية، وعلى احترام القانون وحب الوطن، من منطلق أن هذه الأشياء ملك للأجيال الحالية والقادمة على حدٍ سواء. هذه التربية الإنسانية، هي ما نلاحظه في سلوك المواطن من دول غرب أوروبا وأمريكا الشمالية، التي تأسست دولها على هدى العقد الاجتماعي، فالإنسان الأوروبي يهتم بحقوق الإنسان، أيما اهتمام. لذلك أقام وطور منظمات حقوق الإنسان المدنية الطوعية، لدرجة يصعب لنا أن نجد مثيلاتها في الدول الإسلامية. ونحن نضع في الإعتبار، الظرف المكاني والزماني، ومكونات البيئة الاجتماعية، وحقائق التاريخ التي أدت إلى تكوين الدولة السودانية، لا مناص من أن ندرس أفكار فلاسفة التنوير، ونقيّم تجارب دول أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية، للإستفادة منهما في بحثنا لبناء الدولة السودانية الجامعة للكل.

في بحث تطور مفهوم العقد الاجتماعي، يمكن أن نستخلص هنا، بعض آراء فلاسفة فترة التنوير في أوروبا، فنجد أن الفيلسوف الإنجليزي، توماس هوبز (١٥٨٨ –

١٦٧٩م)، إذ يرى أن سلب الحريات من الناس، والصراعات التي كانت موجودة في عهده في إنجلترا، وعلاقة الملك بالبرلمان، ثم علاقة الدين بكل من المجتمع والدولة، كل تلك الأوضاع شكلت الأرضية الصلبة، للتفكير في قيم الحرية. فقد وصف هوبز الناس «بأن معظمهم يعتقدون أنهم أسمى من الآخرين، وهم يتصفون كذلك بغرور باطل. وحقيقة الأمر أن معظم الناس متساوون في القدرات الجسدية والعقلية»[١]. ويرى توماس هوبز «أن البشر بالطبيعة متساوون في قدرتهم الجسدية والعقلية، وقد يبدو أن إنساناً أقوى بوضوح في قدراته الجسدية، أو يكون أسرع من الآخر في قدراته العقلية، ولكننا عندما نقدر الإختلاف بينهما فلا نجد شيئاً موضع إعتبار»[٢]. فإدعاء التميز غرور باطل، لأن أساس المساواة قائم على التكامل والتعارض، بين القدرات الجسدية والعقلية للإنسان الفرد. من جانب آخر، يرى جون لوك، أن القوة لا تكون مصدر الصراع والحرب، إلا عندما تكون القوة بمعزل عن القانون الطبيعي، فعندما تكون القوة في معزل عن قانون الطبيعة، هنا يكون الإنسان في حالة حرب، فإذا انتهت القوة انتهت دولة الحرب. وما أشبه الليلة بالبارحة، حين نكتشف أن بعد مرور أكثر من أربعمائة عام، أن هذا الوصف مطابق تماماً، لحالة حكام سودان اليوم. لأن نظام الجبهة القومية الإسلامية، وبغروره الباطل هذا، من نفاق وإدعاء بأن قادته هم أوصياء الله في الأرض. جعل كل المجموعات والتنظيمات السودانية، أن تتحول إلى حالة حرب، وكل واحد عدو لكل واحد - بما في ذلك المعارضة - فلا مجال للسلم والتنمية، بل الخوف الدائم من خطر العنف، فأصبحت حياة الإنسان السوداني مقفرة فقيرة ووحشية قصيرة. لذلك تشير الأوضاع السياسية في السودان، بأن البلد يسير بسرعة غير طبيعية، في اتجاه الدمار والتخلف في كل أشكاله، وذلك مقارنة مع أية دولة أخرى نامية في العالم. رغم ذلك، فالمؤكد أن السودانيين ليس محكوماً عليهم أن يعيشوا هكذا في حالة الحرب، والسبب هو المساواة في قدراتهم. وإننا بشكل عام لدينا عواطف رئيسية تنحي بنا إلى السلام،

(١) د. فريال حسن خليفة، المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٤م) ص ١٩ - ٢١.

(٢) ستيفن م. ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني: الحداثة والمعاصرة طريق المجتمع المدني، الجزء الثاني، ترجمة: د. فريال حسن خليفة،(القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٨م) ص ٢٣ - ٢٦.

وهي الخوف من الموت والرغبة في الحياة الطيبة، أو في الأشياء الضرورية للحياة الرغدة، لذا يجب أن نستبدل قوة الرغبة بقوة قانون الطبيعة. فهذه العواطف تحركنا إلى البحث، عن أساس جديد لمجتمعنا السوداني، ويساعدنا العقل في مسعانا هذا، إذ يمكن أن نجد مبادئ للسلام يتفق عليها كل الشعوب السودانية. وبموجب هذه المبادئ يمكن أن ننشأ عقداً يصبح أساساً لمجتمع سوداني مدني جديد. لذلك تقع مسئولية تصحيح هذه الأوضاع، على عاتق الأجيال الحالية، الشيبة والشابة منها، والرجال والنساء على حد سواء، في البحث عن الحلول التي تقوم على العقد الاجتماعي المستدام. وهذا يتطلب الفهم العميق، والإيمان الراسخ بأن طبيعة العقد الاجتماعي، هي ما يجب أن يفهمها الناس، بأنها الآلية الفعالة التي يشترك فيها الجميع، في صناعة فعالياتها، حتى تكون نتائجها مقبولة للكل، كأساس للمجتمع الذي يعمل على تثبيت حقه في البقاء. وفي مسألة تثبيت حق البقاء على قيد الحياة يقول توماس هوبز أن «العامل الأساسي هو الحرية أو الحق المنظم بالطبيعة أو العقل[1].»

فالعقد الاجتماعي في معناه العام، هو اتفاق مجموعة من الناس، من التنازل عن حريتهم الطبيعية للإرادة - لتنظيم التعايش الجمعي - العامة، دون أن يتركوا حرياتهم. ولذلك عندما تُنتزع منهم حرياتهم الطبيعية، تقوم الثورات التي تقود في النهاية إلى عقد اجتماعي، أو الاتفاق لصالح إرادة التعايش السلمي - حالة السودان في الوقت الراهن، تتطلب ذلك - أي إنشاء الدولة برضاء الجميع. ويذكر توماس هوبز، كيف أن الحروب الأهلية في إنجلترا، وثورة البرلمان بقيادة أوليفر كرومويل، أدي إلى إعدام الملك شارل الأول في العام ١٦٤٩م[2]، كما تسببت تلك الثورة الإنجليزية، في قيام ثورة مماثلة في فرنسا، أدت بدورها إلى إعدام الملك، لويس السادس عشر في فرنسا. وبعد أكثر من أربعة قرون من ثورات الحرية في أوروبا الغربية، تتكرر اليوم في عالمنا الثالث نفس الثورات ضد الحكام المستبدين ولنفس الهدف، أي الحريات. فها هي الثورة التونسية،

(١) د. فريال حسن خليفة، المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٤م) ص ٢٩ - ٣٢.

(٢) د. فريال حسن خليفة، المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٤م) ص ١٤.

تؤدي إلى هروب، زين العابدين بن علي، الرئيس التونسي السابق خارج بلاده، وفي ليبيا أدت إلى، قتل الزعيم الليبي، معمر القذافي، في ٢٠ أكتوبر ٢٠١١م، بينما سجن محمد حسني مبارك في وطنه مصر، وعزل علي عبدالله صالح في اليمن، وما زال مصير كل من بشار الأسد، السوري، وعمر البشير، السوداني، مجهول، أعني كيفية عزلهما، وهي مسألة واقعة لا محالة، فالمثل الشائع يقول «لو كانت - السلطة - دائمة لما آلت إليك».

في قراءة أخرى لفيسوف إنجليزي آخر هو، جون لوك (١٦٣٢ - ١٧٠٤م)، إذ يصف حالة الطبيعة «بأنها الحرية التامة التي يكون للناس فيها الحق في تنظيم أفعالهم والتصرف في ملكياتهم، والميل إلى أشخاصهم على نحو ما يرونه مناسباً لهم داخل الإلتزام بقوانين الطبيعة - الذي يوحي بالنظام العقلاني لوجودنا - دون الحاجة إلى الإعتماد على إرادة أي إنسان آخر»[١]. وقانون الطبيعة هذا عند جون لوك، يهدف إلى أن يُعلِم الناس بشكل أساسي، على أن لا يؤذي فردٌ فرداً آخراً. فالإتفاق هو الطريقة الوحيدة، التي يسلب بها الفرد نفسه، من حريته الطبيعية، ويدخل في إلتزامات المجتمع المدني، باتفاقه مع البشر الآخرين، على الدخول في وحدة، وتشكيل المجتمع المدني، وهو ما يعنيه توماس هوبز بالدخول في الإرادة العامة.

هنا يؤكد لنا جون لوك، أن الدولة في المجتمع المدني (طبيعة العقد الاجتماعي)، «تنشأ من اتفاق جماعي بين الناس على أن يكون الحكم فيها للأغلبية. وبهذا الإعتبار فإن حكومة المجتمع المدني، هي مخلوقة عندما أي عدد من الناس يصنعون بالاتفاق كل مع الآخر مجتمعاً، فإنهم بذلك يصنعون بقوة مجتمع الجسم الواحد، تفعل ككيان واحد، محدد فقط بإرادة وشرط حكم الأغلبية المقيدة»[٢]. أي الأغلبية التي يجب أن تحترم حقوق الجميع. لذلك فإن روح الاتفاق الجماعي، يتلخص في الشرط الذي يسمح لهذه المجموعة البشرية أو تلك، أن تعيش مع بعض، يحترم فيه كل فرد الآخر. لذا فإن «حاجة المجتمع المدني إلى السلطة الحاكمة أو الدولة، هي الحاجة للمحافظة

(١) ستيفن م. ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني: الحداثة والمعاصرة طريق المجتمع المدني، الجزء الثاني، ترجمة: د. فريال حسن خليفة،(القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٨م) ص ٤٦.

(٢) نفس المصدر ص ٥٢.

على الحياة والحرية والملكية، وهي حقوق مهددة بالتعدي» [1]. لهذا فإن غاية القانون هي الحفاظ على حرية الإنسان. والعقد في طبيعته عند جون لوك، هو تنظيم للحرية بالقانون. وقيام المجتمع المدني هو دلالة الحرية المنظمة. وبالتالي فإن مصدر قوة الدولة ينبع من العقد أو الاتفاق، الذي يقيد الحكومة ويفصل السلطات ويقر حق الثورة، عندما تخرج الحكومة عن العقد أو الاتفاق.

وفي فرنسا، نجد أن الفيلسوف الفرنسي، جان جاك روسو (١٧١٢ – ١٧٧٨م)، يرى في العقد الاجتماعي على أنه «نابع من عدم المساواة السياسية، إذ تمثل الإمتيازات التي يتمتع بها البعض على حساب الآخرين. فالناس يعيشون الحاضر فقط، ولا يمتلكون أية خطة عقلانية للمستقبل» [2]. وبالفعل هذه هي حالة النخب السودانية الحاكمة، خاصة أهل المؤتمر الوطني، إذ أنهم برهنوا خلال ربع قرن من الزمان، على أنهم لا يملكون أية رؤية أو فكر سياسي، للسير بالبلد نحو آفاق المستقبل. لذلك وعن طريق التفسير الخاطئ للدين، تشبث حزب المؤتمر الوطني بالدين الإسلامي، وعمل على تخدير عقول الناس، حتى لا يقفوا ضد سلطته المستبدة، فهاجرت العقول النيرة إلى الخارج، والتي كانت بالإمكان أن تقف أمام توجه السلطة الظلامية. هكذا أتيحت لجماعة الجبهة القومية الإسلامية الفرصة – وما تزال – في أن تعيش حاضرها فقط، وذلك بالإستمتاع في نهب خيرات البلد، وهم عديمي الفكرة والرؤى، التي باستطاعتها أن تنمي الموارد البشرية والطبيعية. وفي موقع آخر تثبت ضياع الفرص الإصلاحية، التي تورفت لهذه الجماعة، على أن هذه المجموعة، خالية الأذهان وفقيرة الرؤى وعديمة الشعور بالوطنية. ولعلاج الفكر الجامد لإدارة الدولة، نستصحب معنا بعض من أفكار روسو، التي يطلق فيها السؤال التالي، «كيف تستطيع السياسة الفاسدة أن تتحول إلى سياسة جديدة للفضيلة المدنية؟» ويجيب فيقول «يمكن من خلال شكل التربية المدنية

(١) د. فريال حسن خليفة، المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٤م) ص ٤٣.

(٢) ستيفن م. ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني: الحداثة والمعاصرة طريق المجتمع المدني، الجزء الثاني، ترجمة: د. فريال حسن خليفة،(القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٨م) ص ٧٠ - ٧١.

التي تعلم الأفراد واجباتهم. وتعلمهم جعل حب وطنهم في المقدمة»[١]. وهذا التوجه نحو التربية الوطنية هو الذي يؤسس الفكرة المحورية، أو الفكرة الرئيسية للعقد الاجتماعي الجديد عند روسو.

ففي موضع آخر يسأل روسو نفسه، « How to find a form of association which will defend the person and goods of each member with the collective force of all, and under which each individual, while uniting himself with the others, obeys no one but himself, and remains as free as before.»[٢] أي كيف يوجد شكل من الاتحاد، يقوم فيه عامة الناس المتحدون. يدافعون ويحمون بكل قوتهم، الشخص الفرد وخيرات كل شخص متحد معهم، عن طريق الوسائل التي بها يتحد كل فرد مع الكل، ومع ذلك لا يطيع هذا الفرد إلا نفسه فقط، ويبقى حراً كما كان؟ وهذا بالطبع هو جوهر المعضلة السياسية، إذ يقوم روسو ويجيب نفسه فيقول أن الحل يوجد في، «العقد الاجتماعي الذي يشترط أن كل فرد يجب أن ينقل كل حقوق المرء إلى المجتمع. ولما كان هذا الشرط متساوياً بالنسبة لكل فرد، فليس لأحد مصلحة أن يجعله شاقاً على الآخرين[٣].» ويسأل مرة أخرى «لمادا يقبل الأفراد بهذا النوع من الترتيب الاجتماعي؟» فيجيب، «ذلك لأنهم يرغبون في أن يحددوا لأنفسهم دوراً في التنظيم الجمعي. وهكذا يريدون مثل كل الآخرين الخضوع للقواعد والأهداف المشتركة للنظام أو التنظيم.» فهنا تكمن الميزة التي يجنيها الأفراد بعمل هذا، إذ «أن كل شخص يهب نفسه للجميع لا يهب نفسه لأحد»[٤]. بمعنى أن كل شخص أصبح محكوماً بفكرة الخير المشترك ذاته، الذي يرى بإعتباره مفيداً لكل الناس، بما فيهم بطبيعة الحال نفس المرء أو نفس الفرد، فيدخل كل شخص في التوجه الأسمى للإرادة العامة – إرادة التعايش السلمي الجمعي. وعمل إرادة التعايش السلمي

(١) نفس المصدر ص ٧٩.

(٢) Rousseau, Jean-Jacques, (1968). The Social Contract. Translated and edited by Maurice Cranston. Penguin Group. London, England

(٣) ستيفن م. ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني: الحداثة والمعاصرة طريق المجتمع المدني، الجزء الثاني، ترجمة: د. فريال حسن خليفة،(القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٨م) ص ٧٩.

(٤) نفس المصدر ص ٧٩.

هنا، هو أساس حياة المرء. فالإرادة العامة بالنسبة لروسو هي دائماً حق، وهو قناعة تتجسد في ما تطالب الآخرين ليفعلوه لك، يجب أن تفعله لهم.

وفي موقع آخر، يتحدث روسو عن مستوى الوعي السياسي المتقدم، الذي يجب أن يتوفر لجمهور الشعب، فيقول «يعتمد تعضيد المساواة السياسية على إمكانية المجتمع الذي فيه يكون المواطنون قادرين على التفكير بالقضايا العامة باعتبارهم يناقشون المسائل أو القضايا المواجهة لهم، وعندما لا يملك الناس هذه القدرة تتحول السياسة إلى صراعات المصلحة الخاصة باستخدام المنتصرين القوة العامة لتشجيع أهدافهم الخاصة على حساب الآخرين.»[1] على ضوء هذا يجب أن نقر بضرورة الإثراء في نقاش المسائل الخلافية باسلوب حضاري، لنصل إلى تفاهم مشترك ومن ثمّ سلام دائم، الذي هو مقصد فكر العقد الاجتماعي.

لماذا السلطة الحاكمة في العقد الاجتماعي:

أجمع فلاسفة عصر التنوير، أن مبرر حاجة المجتمعات البشرية، إلى السلطة الحاكمة أو الدولة، هي الحاجة إلى الأمن والسلام والحياة الطيبة. بينما لم يخرج جون لوك عن نفس القاعدة، إلا أنه لخصه بصورة مختلفة، إذ يعتقد أنها الحاجة للحفاظ على الحياة والحرية والملكية، وهي حقوق مهددة بالتعدي، والاستمتاع بها في حالة الطبيعة غير مؤكد. فالأمن والسلام والحياة الطيبة، أمور لا تستقر في المجتمعات البشرية، إلا بوجود سلطة حاكمة مرئية، تبقي البشر في رعب، خوفاً من العقاب، إن هم خالفوا إنجاز عقودهم أو تحقيق اتفاقاتهم.

أود هنا أن أسرد قصة واقعية كنت طرفاً فيها، وهي عن بقاء الإنسان في رعب خوفاً من العقاب الذي يعلم مرادفاته. فالقصة هي أنه، في إحدى أيام شهر ديسمبر من عام ٢٠٠٢م، كنت مع زميلي الإنجليزي - وظيفتنا شرطة شعبية - في دورية رقابية في قلب مدينة مانشستر، والتي كانت مكتظة بالمتسوقين لإحتياجات الهدايا في أعياد الكريسماس. وأثناء عملنا في ذاك اليوم، استنجد بنا أحد رجال الأمن في «سيوبر ماركت»، لمساعدته للقبض على شاب سرق من ذاك ال«سيوبر ماركت»، وكان الشاب

(١) نفس المصدر ص ٨٥.

السارق يقاوم رجل الأمن بعنف شديد عندما استوقفه لتوه خرج المتجر، ساعدناه وتمكن ثلاثتنا من السيطرة عليه ومن ثم تسليمه للشرطة. إنتهت القصة. الشاهد في الأمر، أننا واصلنا في عملنا، عندها ذكر لي صاحبي، في أنهم كشعب إنجليزي، عندهم بعض السلوكيات الغير أخلاقية - بمعنى أن شخصاً ما ارتكب عمداً جريمة ما وهو يعلم أن فعلته هذا ضد القانون، ويعلم أيضاً حجم العقوبة - شبهها لي بحادثة هذا الشاب - السارق - إذ تتمثل في ترجمة مقولة مشهورة عندهم تقول If you can get away with it do it بمعنى «إذا بإمكانك الهروب من تلك الجريمة، أفعلها». مثال ذلك إذا دعتك نفسك الشريرة، أن تتحرش جنسياً بإمرأة ما، أو تتحرش عنصرياً بإنسان من غير البيض، أو تسرق من محل ما. دون أن تثبت ضدك تلك الجريمة، إذاً عليك بإرتكابها. لذلك تتم بإستمرار تنصيب كمرات آلية، في الأماكن العامة، لمراقبة مرتكبي مثل هذه الجرائم، ومن ثمّ تقديمهم للمحاكمات العادلة. التعمد في إرتكاب الجرائم - هذا المسلك البشري الغير أخلاقي في المقام الأول، والغير قانوني في المقام الثاني، نجده في السودان يمارس بإجازة قانونية من الحكومة، في أعلى مستويات الدولة، بينما يعاقب المواطن العادي، على سبيل المثال، ببتر أعضائه إن هو سرق ما يسد رمقه. من الأشياء المدهشة التي رأيتها قبل عدة أسابيع، في القناة الفضائية السودانية، أحد دعاة المتأسلمين الذين يدعون أنهم علماء الدين، يفتي بأن الموظف الحكومي الذي يختلس من خزينة الدولة، لا يعتبر سارقاً فلا يعاقب على فعلته هذه. برر هذا المفتي المدعي معرفة مفاصل تفسير القرآن الكريم، بحجة أن لهذا الموظف الحكومي، نصيب من المال العام، فالإنسان لا يسرق نفسه - حسب قوله - بل ذهب أكثر من ذلك وقال، أن حال هذا الموظف، كحال من يتصرف في مال زوجته، حتى لو كان ذلك من دون علمها، طالما هي زوجته بالشريعة الإسلامية. سبحان الله! ما هذا الهراء؟ وما هذا السخف بعقول الناس؟ وكيف يسمح لنفسه بأن يفرق بين مواطني الدولة الواحدة، أحدهم موظف في الحكومة والآخر غير ذلك؟ .. كيف؟ .. وكيف؟ .. ولماذا؟ .. ولماذا؟ ليس أمامنا ما نقوله، عير أن هذا المفتي المدعي، هو السارق بعينه، يبرر للحكام بنهب أموال الدولة - التي تقدر في عهد عمر البشير ببلايين الدولارات الأمريكية - ليتلقى هو حفنة منها. لذلك يجب أن يحاكم هو، بنفس المواد القانونية التي يحاكم بها سارق لقمة العيش

لذلك فإن وجود القانون ومعه مستويات العقوبات المعروفة للجميع، فضلا عن وجود السلطة الحاكمة، التي تنفذ سلطة العقاب - دون تمييز لأحد - على كل من آتى بجريمة، يؤدي إلى ابتعاد الناس من الشروع في إرتكاب الجرائم، بل الإبتعاد من مواضع الشبهات. بالطبع عندنا في السودان، أولاد «المصارين البيض» بالأخص في عهد الإنقاذ هذا، لا يطالهم القانون، فلا يحاكمون مهما ارتكبوا من جرائم. فالهدف السامي من القوانين والسلطة الحاكمة، هو بسط الأمن والسلام، لذلك قامت الدول التي تتمتع شعوبها بحريات وحقوق الإنسان، بخلق ونشر الشرطة الشعبية - أقل تكلفة من الشرطة - لتكون مهمتها تكملة لعمل الشرطة الرسمية، وذلك بظهورها في الأماكن العامة، مما يجعل الناس، خاصة الذين لهم ميول في إرتكاب الجرائم، أن يعيدوا النظر في أفعالهم الإجرامية. وبالفعل دلت الإحصائيات انخفاض ملحوظ في معدلات الجرائم التي ترتكب في الأماكن العامة. لذلك فإن وضع الناس في حالة رعب وخوف، لا يعني إذلالهم، بل تنبيههم ليحافظوا على أمنهم وسلامتهم.

فالإلتزام بالقوانين النابعة من العقد أو الاتفاق، ضروري لتحقيق الأمن والسلام، وذلك أن البشر، في تنافس مستمر، من أجل الشرف والكرامة، فينشأ الحقد والكراهية والحرب بينهم. عندما نتتبع حالة المعارضة السودانية اليوم، نلاحظ أن كل الفئآت المعارضة، كل واحدة منها، تظن أنها أقدر على الحكم، من باقي التنظيمات الأخرى، فهي تحاول الإصلاح والإبداع، كل بطريقتها دون الوصول إلى اتفاق نافذ - أنظر لكثرة مذكرات التفاهم والوثائق التي تم التوقيع عليها. آخرها «نداء السودان» الذي تم توقيعه في العاصمة الإثيوبية، أديس أبابا في الثالث من ديسمبر العام ٢٠١٤م، إذ وقع عن التنظيمات التي حضرت الحوار، كل من، ١ - الصادق المهدي، رئيس حزب الأمة القومي، ٢ - مني أركو مناوي، نائب رئيس الجبهة الثورية، ٣- فاروق أبوعيسى، رئيس الهيئة العامة لتحالف قوى الاجماع الوطني، ٤ - الدكتور/ أمين مكي مدني، مبادرة المجتمع المدني السوداني. لذلك فإن كثرة الوثائق الغير نافذة، تجعل السودانيون يدخلون باستمرار في تشتت الفكر، والحروبات الأهلية، فالعقد أو الاتفاق لوحده ليس كافياً، فلا بد من شيئ آخر بجانب العقد، ليجعل اتفاق البشر ثابتاً ونهائياً، وذاك المطلب هو سلطة حاكمة تجعل البشر في رعب، ليتوجه أفعالهم إلى المصلحة العامة. فحاجة الإنسان للعقد، هي الحاجة للحرية والمحافظة على الملكية، ولأن الاستمتاع بها غير

مؤكد بعد أن يتم الاتفاق عليها، لذلك يجب على البشر أن يخضعوا أنفسهم لسلطة حاكمة، للحفاظ على ما تم الاتفاق عليه. وهذا يتطلب أولا، وجود قانون معروف ثابت يسمح باتفاق مشترك، ويحدد ما هو الصواب وما هو الخطأ، وما هو المعيار العام للبت في الصراعات. ثانياً، وجود سلطة حاكمة، تقرر في كل الحالات المختلفة، طبقا للقانون العام، لأن في حالة الطبيعة، كل فرد هو القاضي والحاكم والمنفذ. ثالثاً، تفتقر حالة الطبيعة إلى قوة أو سلطة تدعم الحق وتضعه موضع التنفيذ، وتبدأ هذه السلطة مهامها بمجرد تحديدها بينهم، وهي سلطة اتفقوا عليها ولها حق أساسي كسلطة تشريعية وتنفيذية.

تأسيس السلطة السياسية أو الدولة في العقد الاجتماعي:

السلطة السياسية، من مهامها صناعة قوانين العقوبات والجزاءات، من أجل تنظيم الملكية والمحافظة عليها، واستخدام قوة المجتمع في تنفيذ هذه القوانين، وفي الدفاع عن المجتمع من الضرر. ففي الملكية حتى وإن كانت توفر القوانين وتطبق الأحكام، لا يكون إطلاقاً من أجل المصلحة العامة أو الخير العام، لأن الملك فوق القانون، ويملك من القوة ما يجعله قادراً على أضرار أكثر، وأخطاء أكثر. فالسلطة السياسية ليست حكماً مطلقاً أبوياً أو ملكي، وإنما هي اتفاق الأغلبية وحكومة مقيدة. لذلك فإن قيام سلطة الحكم، على الاتفاق، هو أساس وحدة المجتمع المدني، والعقد هو الأسلوب الوحيد لتأسيس تلك الوحدة. فالتوحد على رأي الأغلبية، هو مطلب كل عقد، بين الأفراد للدخول في الاتحاد، ذلك أن بدية أي مجتمع سياسي، ليس شيئاً إلا اتفاق الأغلبية في مثل هذا المجتمع، وهذا فقط هو الذي يشكل البداية، لأي حكومة قانونية في العالم.

المجموعات العربية المنسوبة لغرب السودان، والذين اصطفوا في تنظيمات عرقية سميت بالمراحيل والتجمع العربي وأخيراً الجنجويد، بغرض السيطرة على الإقليم الغربي للسودان، عن طريق القضاء على إنسان الإقليم الأصلي. يجب عليهم أن يستوعبوا دروس الماضي لأخذ العبر. لذلك ننبه إلى أن التاريخ في أحايين كثيرة يعيد نفسه، فقط بصور مختلفة، قد يعتبرها البعض أنها حدث جديد، لكن لا، فقط الطريقة تختلف، فالموت هو الموت مهما اختلفت مسبباتها ووسائلها. لذلك نقول أن تجربة الأندلس قد تتكرر، إن لم تستوعب هذه المجموعات الدروس السابقة للحالات

المشابهة - محاولة فرض دولة عربية في أسبانيا. لأن حرق قرى المواطنين العزل، والقتل الجماعي العشوائي والإغتصابات الجماعية، دون تمييز، هي من الأعمال البربرية الوحشية، التي تؤدي في خاتمة المطاف، بأن تنقلب تلك الأفعال على فاعلها، طال الزمن أم قصر. فالمجموعات العربية هذه، أخطأت خطأً جسيماً، عندما استجابت لتوجهات نخب الشمال النيلي، التي حرضت على الحروبات القبلية داخل الإقليم. فالنخب النيلية المستعربة، الذين يملكون السلطة في المركز، تدرك تماماً أن صفة الغشامة - البداوة - تتحكم في المجموعات العربية، أي استخدام العنف في تعاملها مع الطبيعة، حتى لو كان ذاك التعامل مع الإنسان الآخر. يدل على ذلك، وحشية القتال بين بطون - عشائر - قبيلة المسيرية في إقليم كردفان، في الأسبوع الأخير من شهر نوفمبر ٢٠١٤م، وما تم من تمثيل للجثث، بطرق غير إنسانية. لذلك تعتبر المجموعات العربية هذه، الشريك الفعلي للنخبة الحاكمة، في جرم ما جرى وما زال يجري في غرب السودان، من قتل للإنسان ودمار للإقليم.

نتيجة لهذه الأعمال الوحشية، فقد أخطأت المجموعات العربية أولاً، في استجابتها لتحريضات المركز، فقامت بتنفيذ أعمال القتل الجماعي، في دارفور وكردفان إنابة عن المركز، لذلك فالإنسان القروي الغرباوي، لا يعرف الشخص المذنب في تلك الأعمال الوحشية، غير العربي الغرباوي الجار. وأخطأت المجموعات العربية ثانياً، في أنها جاهرت بالحرابة على المستعرب النيلي الشمالي، بحكم أن القبائل العربية في غرب السودان، هي صاحبة الحق في حكم السودان، على أساس أن السودان بلد عربي - وهم العرب - فما كان من المستعرب النيلي الشمالي، المالك بزمام السلطة، إلا أن يمنح العربي الغرباوي، بعض الوظائف المركزية دون سلطات حقيقية - بما في ذلك منصب نائب رئيس الجمهورية الصوري، من أجل كسب وده مؤقتاً، ومن ثم يبقي على حالة الحرابة فيما بينهم، فيظل هو المسيطر على كل شيئ، سياسة «فرق تسد». وأخطأت المجموعات العربية ثالثاً، في أنها لم تبحث بالوسائل العلمية جذور عرقها الحقيقية، لأن ما يقال من هنا وهناك، بأن من يسمون بعرب كردفان ودارفور، هم في الأصل من أصول أمازيقية - أي أفارقة - من شمال إفريقيا، سيما وأن الأبحاث العلمية التي تمت حديثاً لتحليل الحامض النووي DNA، أثبتت عدم وجود نقاء العنصر العربي في السودان.

لذلك فإن غالب القول أن هؤلاء العرب - عرب غرب السودان - استعربوا من قبل عرب الجزيرة العربية أثناء الفتوحات الإسلامية لشمال إفريقيا، لكن ضاقت بهم الأرض نتيجة للضغوطات العربية المهاجرة، فهاجرت هي نفسها جنوباً في قلب إفريقيا، فاستقروا في غرب السودان وفي دولة تشاد. ومما يدعم القول، أن تمسك هذه المجموعات بالإسلام، أو فهمهم للإسلام يجابهه نوع من الضعف، كذلك أن نطقهم لبعض الكلمات العربية فيه نوع من الإيقاع الإفريقي. زد على ذلك أن الفلاتة الأوروبية في جنوب دارفور، وعاصمتهم مدينة «تنس» هم في الأصل من السنغال وموريتانيا.

إلى جانب العقد الأصلي، الذي يشكل بداية الدولة - أعني الشعوب التي أبرمت الاتفاق الأول لقيام الدولة، الإنجليز مثلاً -، هناك أيضاً العقد الضمني للدخول في مجتمع. أعضاء العقد الضمني، هم المهاجرون الجدد -- مثال نحن السودانيون في المملكة المتحدة - الذين قبلوا العيش في دولة قائمة أصلاً. فبهذا العقد الضمني، يعتبر الفرد عضواً كاملا في المجتمع، خاضعا للحكومة. وما ينبغي بحثه في العقد الضمني، هو إلى أي مدى، يكون الفرد الجديد ملزم بالعقد، رغم أنه لم يكن طرفاً في صياغته، وإلى أي مدى ننظر للفرد على أنه متفق مع العقد الأصلي، أي خضوعه للحكومة المكونة بموجب العقد الأصلي. فالإنسان الذي يستمتع بالملكية، في أي جزء من الأقاليم التابعة للحكومة، يكون بذلك قد أعطى اتفاقا ضمنيا، ويكون ملزما بالطاعة المطلقة، للقوانين الصادرة عن الحكومة، أثناء استمتاعه بالملكية، أياً كانت ملكيته. فالإنسان الذي يحل بأرض أناس مقيمين، ولهم نظام حكم قائم، على أساس العقد الأصلي، عليه قبول الوضع كما هو، طالما هاجر إليها للإقامة فيها بمحض إرادته. وبالتالي لا يمكن أن يسعى إلى محو ثقافات البشر المقيمين أصلاً، واستبداله بثقافته، بل يجب أن يسعى إلى تلاقح كل الثقافات، هكذا تكون الإثراء والتطور والسلام والأمن. الجدير بالذكر وعلى سبيل المثال، أن سلاطين دارفور، قد منحوا القبائل العربية الرعوية الوافدة من جهة الغرب للسلطنة، أراضي واسعة للرعي فيها، وهي ما تعرف بالحواكير - جمع حاكورة - كحاكورة بني حسين، في شمال جبل مرة، أو حاكورة الهبانية، في جنوب دارفور، وهكذا. الآن ونحن في وضع صناعة الدولة السودانية من أساسها، ندعم بكل قوة، مشاركة كل المجتمعات السودانية، في عملية التعاقد الاجتماعي، لبناء دولة السودان

الجديدة، بإرادة كل شعوبها.

مصدر قوة السلطة السياسية الحاكمة:

مصدر قوة الدولة نابع من العقد أو الاتفاق. ولكن عند توماس هوبز هو حكم الفرد المطلق. لأنه يشرع حقوق الحاكم، ويؤصلها قانونياً ليصنع حاكماً مطلقاً، فالاتفاق عنده هو اتفاق كل إنسان مع كل إنسان آخر، على أن يمنحوا شخصاً واحداً، أو مجلساً من البشر - بأصوات الأغلبية - الحق في تمثيل شخصهم جميعاً - أي أن يمنحوا ممثلهم، سلطة كل الأفعال والأحكام عليهم، بغاية أن يعيش البشر فيما بينهم، في أمان وسلام. لذلك يعطي توماس هوبز، الدولة قوة مطلقة، وتبريراً لكل أفعالها، بمعنى أن الدولة إنسان مصنوع، عليها أن تبرر بشكل فلسفي أفعالها، في علاقتها بالرعية. لذلك يرى توماس هوبز أن كل فعل مذموم من الدولة، يرد سببها إلى مبدع الدولة وصانعها - أي الشعب - الذي تنازل للدولة عن كل إرادته. فتصبح مسئولية الفعل المحمود أو المذموم مسئولية الصانع وفعله، وليس فعل الشخص المصنوع - أي الدولة أو الممثل، فيصير الفعل فعل الرعية، لأنها المسئولة عن إختيارها وعن اتفاقها على من يمثلها. في هذا الصدد، فالمعلم الشعب السوداني أن حكم الإنقاذ، هو حكم الفرد المطلق، حكم الإستبداد والتسلط. لذلك على الشعب أن يتحمل تبعات حكم عمر البشير، رغم مقاطعة الغالبية العظمى للانتخابات الغير نزيهة التي تمت في شهر إبريل العام ٢٠١٥م.

في موقع آخر، يرى جون لوك، أن اتفاق البشر المعقود، يشكل الأساس لسلطة الدولة، فالدولة تنشأ من اتفاق البشر، كياناً مصنوعاً على أن يكون الحكم فيها للأغلبية. فالبشر المتفقون يجعلون من هذا الكيان، جسماً سياسياً واحداً، أو سلطة تفعل بإرادة وقرار الأغلبية فقط، وحكم الأغلبية هو أول وجه من وجوه القوة والتمييز، في الاتفاق الذي يشكل طابع الحكم الديمقراطي. أما الوجه الثاني من وجوه القوة، هو أن حكم الأغلبية، ليس حكماً مطلقاً، بل حكماً مقيداً مشروطاً بحقوق البشر والخير العام. فالمحافظة على حقوق البشر وتحقيق الخير العام، صفتان مهمتان بل وقويتان لتقييد حكم الأغلبية. ففي ذلك يقول لوك، «ذلك أن البشر عندما دخلوا واتحدوا في مجتمع، تشكلت من خلالهم سلطة المجتمع أو السلطة التشريعية، من أجل المحافظة على الأمن

والسلكية والسلام والخير العام، بسبب توفره ضد ثغرات حالة الطبيعة»[1]. ولذلك فالأغلبية بإعتبارها سلطة تنفيذية أو تشريعية - ذراعا الحكومة - لا يمكن أن يتعديا على الاتفاق الأصلي الذي صنعه البشر عند دخولهم في المجتمع. أي لا يمكن أن يتعديا، مطلب الحماية والسلام والأمن والخير العام لكل البشر - أي هي مطالبة بوضع نظم محترمة للتعامل مع المواطنين بالتساوي. ويرى لوك أيضاً، أن الأغلبية يجب أن تكون مقيدة، بمعرفة ما تفعلها لتحمي حقوق كل البشر. فهي ملزمة بتدعيم الفعل، بحكم القانون الذي يعني، أن الدولة تحكم بواسطة «قانون مذاع ومعروف للبشر، ولا تحكم بمجرد القرارات الإرتجالية ... بل تعمل الدولة بقوانين معروفة، وتحدد دور القاضي غير المتحيز في استعماله للقانون لاتخاذ القرارات بوصفه حكماً، لا لتقرر الدولة للفرد أي طريقة حياة هي الأفضل. كما في حالة التفكير الوسيط. حيث خير كل شخص يحدد بفضل الحاكم بينما يجعل لوك دور الدولة هو القاضي المحايد في حل النزاعات بقصد حماية الحقوق الأساسية لكل شخص»[2].

الحكومة المقيدة وحق الثورة:

وعلى العكس من هوبز، يرى لوك، أن فصل السلطات، من شأنه أن يقيم حدوداً للسلطة، وأيضاً لأفعال الحكومة، ويكبح جماح من هم بيدهم السلطة وتوزيعها في أيدي متعددة، فلا تركز قوة الحكومة في يد و حدة، وهذا على المدى الطويل، يحمي حرية البشر، ويحافظ على ملكياتهم بما تصنعه الحكومة، وتنفذه من قوانين عادلة.

وتوجد عند لوك ثلاث سلطات أو وظائف في الحكومة، هي التشريعية والتنفيذية والاتحادية. والغاية الأساسية من وظائف الحكومة، هي أن تجعل الإنسان، يتخلى عن حالة الطبيعة، ليعيش في راحة وسلام مع الآخرين، هو استمتاع الأفراد بملكياتهم في سلام وأمان، والأداة الأعظم لتحقيق هذه الغاية، هي القوانين التي تصاغ وتطبق في المجتمع، وبالتالي يجعل هذا البشر، عن رضا يخضعون أنفسهم لسلطة المجتمع «وتبدأ

(١) د. فريال حسن خليفة، المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٤م) ص ٢١.

(٢) نفس المصدر ص ٥١.

هذه السلطة ممارسة مهامها بمجرد تحديدها بينهم بالهدف المتفق عليه، ولهذه السلطة حق أساسي كسلطة تشريعية وتنفيذية»[1].

ومنعاً للاستبداد السياسي، والطغيان وسوء استعمال سلطات الحكومة لقوتها، يرى لوك ضرورة فصل السلطة التشريعية عن السلطة التنفيذية، لأنه لو كان للسلطة التشريعية، أن تقوم بالتنفيذ والإجبار القانوني، سيكون التنفيذ شأنه شأن التشريع صانع القوانين، ومن ثم ربما يكون التشريعيون، أكثر رغبة في عمل قوانين تخدم مصالحهم الخاصة، ولا تخدم الصالح العام للمجتمع ككل. ولكل سلطة مسئولياتها الخاصة بها، ومن مسئوليات السلطة التنفيذية الخاصة المحددة بالدستور، هو دعوة السلطة التشريعية للانعقاد. بقصد التروي حول القوانين وتأكيدها، وأيضاً من الوظائف الهامة المحددة بالدستور للسلطة التنفيذية، هي تنظيم انتخابات جديدة، لتأسيس سلطة تشريعية جديدة عندما تبدو القوانين القديمة غير ملائمة، للتحديات الموجودة التي تهدد الشعب. ولكن إن استخدمت السلطة التنفيذية، قوة الاتحاد الممنوحة لها، لمنع السلطة التشريعية من الاجماع، وممارسة فعلها عندما يكون اجتماعها مطلباً دستورياً. فإن ما تفعله السلطة التنفيذية، هو على الضد من الثقة التي وضعها فيها الشعب، وهنا يكون للشعب الحق، في إعادة السلطة التشريعية، لتمارس قوة الشعب كله من أجل صناعة القوانين.

لذلك فإن السلطة التشريعية، كسلطة سامية، أقصى حدود إلتزاماتها، هو الخير العام للمجتمع. لذا ليس لها حق تدمير البشر أو إفقار الشعب، ولا يمكن لها أن تفترض لنفسها سلطة الحكم التعسفي الإرتجالي. فهي ملزمة في ذلك بإقامة العدل، وتقرير الحق وإعلان حقوق الشعب. وبالتالي عليها أن تحكم بشكل سلطوي معروف، بواسطة إعلان القوانين وإذاعتها على الشعب، ذلك لأن قانون الطبيعة، لكونه غير مكتوب، فإنه لا يوجد إلا في عقول البشر. إضافة لذلك ليس من حق السلطة التشريعية، أن تأخذ من أي إنسان، جزءً من ملكيته دون اتفاق خاص معه. على سبيل المثال، أن تنزع الحكومة حاكورة قبيلة ما، دون الحصول على اتفاق مسبق مع تلك القبيلة. فالمحافظة على الملكية الخاصة، هو الهدف الأسمى للحكومة، وهو الهدف الذي من أجله دخل البشر واتحدوا في مجتمع. لذلك يجب ألا نظن، أن من حق السلطة التشريعية، أن تفعل ما

(١) نفس المصدر ص ٥٦ - ٥٧.

تريد بشكل تعسفي، أو أن تستقطع أي جزء من سعادة الشعب. لهذا ينبغي ألا تنقل السلطة التشريعية سلطتها التي تصنع القانون، وتحيلها إلى أيد أخرى، لأن ذلك الفعل، يشكل مصدر الخطر على المجتمع وملكية البشر. فالسلطة التشريعية، هي السلطة النائبة عن الشعب. فليس من حقها التنازل عنه للآخرين. فالذي نراه اليوم في السودان، هو أن ما يسمى بالمجلس الوطني -- البرلمان - عبارة عن مجلس شورى المؤتمر الوطني -- حزب البشير. لذلك نعود ونكرر، أن قوة السلطة التشريعية، هي القوة المستمدة من الشعب، ومن ثم لا يمكن التنازل عنها، لأية جهة أخرى، لأن هذه هي حدود الثقة الموضوعة في السلطة التشريعية، فالقوانين الصادرة منها، هي قوانين وضعية معروفة للجميع، بها قاعدة واحدة، تطبق على الغني والفقير، وعلى المدني والريفي.

لم يتوقف لوك عند مجرد وضع القيود على عمل الحكومة بل يؤكد أيضاً، على مقاومتها والثورة عليها، إن هي تعدت حدود الثقة المرسومة، لها لأنها بذلك تصبح غير شرعية. فهو يرى أن الحكومة قد أخلت بالاتفاق، عندما لم تلتزم بحدود سلطاتها، ومهامها المحددة لها لتحقيق أهدافها. لذلك يقول لوك: «للشعب أن يغير السلطة التشريعية ويزيلها عندما يجد السلطة التشريعية تفعل عكس الثقة الموضوعة فيها . . وكل ثقة وضعت بثقة لتحقق غايات محددة فإذا أهملت الغاية، وتعارضت الثقة فإن من الضروري أن تنقل السلطة إلى من وضعها في أيديهم. أي إلى الشعب. وربما يضعها في أيد جديدة يظن أنها أكثر أماناً وقوة ... وحماية للحرية والملكية»[1]. فالشعب هو مصدر القوة، ومنه تستمد وجودها وإليه ترجع، لأن السلطة ما هي، إلا حماية لحقوق الأفراد وخير المجتمع، فإذا أهدرت الحقوق فعلت عكس الأهداف المرسومة. لذلك يرى لوك أن مقاومة مثل هذه الحكومة والثورة عليها، واجبة بإلزام القانون الطبيعي. ففي ذلك يقول: «عندما تتمادى سلطتا التشريع والتنفيذ في القوة لاستعباد البشر وتدميرهم. فالشعب عندئذ ليس لديه من علاج في هذه الحالة إلا اللجوء للسماء»[2]. وليس معنى اللجوء إلى السماء، الإستسلام للأمر الواقع وخنوع الشعب، بل معناه أن على الشعب، أن يلجأ إلى قانون الطبيعة، بصفة أن قانون الطبيعة، هو أمراً إلهياً، يلزمنا به العقل. لذلك خيار الثورة لا يمكن التنازل عنه بإلزام العقل. فالحكام في حالة الخروج عن الثقة

(١) نفس المصدر ص ٥٩.

(٢) نفس المصدر ص ٥٩.

الموضوعة فيهم، هم يمارسون قوة الشعب الموضوعة في أيديهم، ويفعلون ما ليس لهم الحق في فعله، فهم يمارسون القوة بدون حق، ويحرمون الشعب من ممارسة حقوقه. عندئذ يكون للبشر، حق الحرية في اللجوء إلى السماء. وحيث أن قانون الطبيعة، قانون الجنس البشري، يحرم على الإنسان أن يخضع نفسه لمن يدمر حريته وحياته، فلا يسمح الله، ولا الطبيعة للإنسان، بأن يتخلى عن حريته، ويهمل المحافظة على ذاته. «فحرية الإنسان هي إلزام العقل لأن العقل قادر على معرفة القانون الذي يحكم به الإنسان على أفعاله، ويجعله يدرك إلى أي مدى تكون حرية إرادته ... وباستخدام العقل يحتفظ الإنسان بإمتياز طبيعته في أن يكون حرا»[1]. واستعمال الحرية لا معنى له، بعيداً عن الاستعمال الصحيح للعقل - أي استعمال العقل في تنظيم العالم - تنظيم أفعال البشر وملكياتهم، ومن ثم فإن الثورة واجبة، لأن الحرية إلزام العقل للإنسان. وفي مواجهة ضلال السلطتين التشريعية والتنفيذية، يصبح حق الثورة مسألة واجبة التنفيذ. ففي السودان، إذ أن ضلالة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، قد أوصلت البلاد، لحد الإبادة الجماعية والتطهير العرقي والثقافي، أصبحت الثورة ضد النظام الحالي واجب إلهي.

نخلص بأنه أجمع فلاسفة عصر التنوير - وأخص هنا تحديداً توماس هوبز، جون لوك وجان جاك روسو - أن صراع الإنسان للإنسان يعود إلى طبيعة ميله على الدوام للحرية، كما اتفقوا على أن تحقيق الحرية الفردية غير ممكنة. لذلك أجمعوا على أن مبرر حاجة المجتمعات البشرية، إلى السلطة الحاكمة أو الدولة، هي الحاجة إلى الأمن والسلام والحياة الطيبة، أو بمعنى آخر، هي الحاجة للحفاظ على الحياة والحرية والملكية، وهي حقوق مهددة بالتعدي، والاستمتاع بهذه الحقوق في حالة الطبيعة غير مؤكد. فالأمن والسلام والحياة الطيبة، أمور لا تستقر في المجتمعات البشرية، إلا بوجود سلطة حاكمة مرئية، تبقي البشر في رعب، خوفاً من العقاب، إن هم خالفوا إنجاز عقودهم أو تحقيق اتفاقاتهم.

لذلك يرى توماس هوبز، أن طبيعة البشر التي توحي للإنسان أن يستخدم حريته كحق طبيعي في كل شيء، وهذه الرغبات والعواطف تقود إلى الصراعات بين البشر في البحث الدائم عن السلطة، لأن رغبات البشر وشهواتهم، أشد من إلزام العقل بقانون

(١) نفس المصدر ص ٥٩.

الطبيعة. وبالتالي فإن هذه الصراعات تجلب على البشر خطر الموت، وحياة البؤس وافتقاد السعادة، وهي حالة الحرب. لذلك فإن إدراك أسباب الصراع ومخاطره، يفضي بالبشر إلى البحث عن حل، يقبلونه بالاتفاق فيما بينهم جميعاً، للخروج من حالة الحرب.

أما جون لوك فيرى في اعتقاده أن حالة الطبيعة ليست حالة حرب، لأن حالة الطبيعة في نظره، محكومة ومنظمة بقانون الطبيعة. وقانون الطبيعة هذا عند جون لوك، يهدف إلى أن يُعلِم الناس بشكل أساسي، على أن لا يؤذي فردٌ فرداً آخراً. فالإتفاق هو الطريقة الوحيدة، التي يسلب بها الفرد نفسه، من حريته الطبيعية، ويدخل في إلتزامات المجتمع المدني، باتفاقه مع البشر الآخرين، على الدخول في وحدة، وتشكيل المجتمع المدني. أن الدولة في المجتمع المدني، تنشأ من اتفاق جماعي بين الناس على أن يكون الحكم فيها للأغلبية، أي حكم ديمقراطي. وبهذا الإعتبار فإن حكومة المجتمع المدني، عند جون لوك، هي مخلوقة عندما أي عدد من الناس يصنعون بالاتفاق كل مع الآخر مجتمعاً، تفعل ككيان واحد، محدد فقط بإرادة وشرط حكم الأغلبية المقيدة. لذلك فإن روح الاتفاق الجماعي، يتلخص في أن حاجة المجتمع المدني إلى السلطة الحاكمة أو الدولة، هي الحاجة للمحافظة على الحياة والحرية والملكية.

جان جاك روسو، يرى في العقد الاجتماعي على أنه نابع من عدم المساواة السياسية، إذ تمثل الإمتيازات التي يتمتع بها البعض على حساب الآخرين. فالناس يعيشون الحاضر فقط، ولا يمتلكون أية خطة عقلانية للمستقبل. لذلك يرى روسو الدولة المدنية من خلال شكل التربية المدنية التي تعلم أفراد المجتمع واجباتهم، وتعلمهم جعل حب وطنهم في المقدمة. وهذا التوجه نحو التربية الوطنية هو الذي يُؤسس الفكرة المحورية، أو الفكرة الرئيسية للعقد الاجتماعي الجديد عند روسو. لذلك من الملاحظ أن روسو يعمل على إستنارة المجتمع، لأنها أساس بناء الدولة المدنية. ففي ذلك يصف مستوى الوعي السياسي المتقدم، الذي يجب أن يتوفر لجمهور الشعب، لأن تعضيد المساواة السياسية يعتمد على إمكانية المجتمع الذي فيه يكون المواطنون قادرين على التفكير بالقضايا العامة، بإعتبارهم يناقشون المسائل أو القضايا المواجهة لهم. وعندما لا يملك الناس هذه القدرة تتحول السياسة إلى صراعات المصلحة الخاصة باستخدام المنتصرين القوة العامة لتشجيع أهدافهم الخاصة على حساب الآخرين.